

1- ما حكم الاختلاط في الدراسة ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

هذي احدي الاخوات الكريمات تقول اه بدأت الدراسة قدمت اوراقي آآ بناء على منحة حكومية الا انها آآ رأأت اختلاطا ورأت امورا لا يقرها الشرع حقيقة اه قررت ان اعلن انحسار عن الدراسة - [00:00:02](#)

القضية هنا ان المال الذي قبضته لاجل الدراسة انفقته على اسرتها على حاجتها لم تعد تملك هذا المال ولا تستطيع رده في حين انها انحسرت ايضا عن الدراسة واكمالها فتسأل - [00:00:29](#)

بعد ان علمت بالحكم هنا ان يجهلها يجب عليها ان ترد هذا المال وهذه المنحة تقول لا استطيع ردها ولو رددتها فلن تعود الى آآ نصابها الحقيقي او مكان الحقيقة قد يأخذها احد الموظفين او كذا - [00:00:51](#)

كيف لكم ان اه تنصحوها؟ الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فنسأل الله لهذه الاخت التوفيق السداد وان يمن عليها بالعلم النافع والعمل الصالح والتقوى لله سبحانه وتعالى - [00:01:05](#)

اولا مسألة الاختلاط الرجال بالنساء لا شك ان هذا مدعاة للفتنة والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ما خلا رجل بامرأة الا وكان الشيطان ثالثهما فالشيطان هو الثالث بين الرجل والمرأة - [00:01:22](#)

فاحسنت صنعا عندما تركت هذا هذا المجمع وهذا المكان الذي يحصل فيه الفتنة والاختلاط فانت مأجورة وسيرزقك الله عز وجل العلم بهذه النية المباركة. اما المال الذي انفقته واخذ فيه بقصد التعلم ان تتعلمي هذا للذي قدمت له ثم انفقته على اهلك بيتك فالواجب - [00:01:35](#)

ان يرد هذا المال لاصحابه. فاذا كنت لا تستطيعين رده وليس عندك من المال ما تردينه. وانت محتاجة وفقيرة فان هذا المال يكون لك ولا ارجاعه فانت من المحتاجين والفقراء وتركك للدراسة لم يكن هوى ولعبا وعبثا وانما تركتها لله سبحانه وتعالى فلا - [00:01:59](#)

شيئا والله تعالى اعلم احسن الله اليكم وشكر الله لكم - [00:02:19](#)